



جمعية مرافئ التنمية
لدعم القطاع غير الربحي



آلية إدارة طلبات العضويات جمعية مرافئ التنمية

النسخة الثانية
2024م



آلية إدارة طلبات العضويات

أولاً: طريقة التقديم

1-1 يتم تقديم طلبات الانضمام إلى عضوية الجمعية من خلال الخطوات التالية:

أ. عن طريق الاستبانة:

1. تعبئة استمارة طلب عضوية من خلال مقر إدارة الجمعية ويتم إرفاق معها ما يلي

0 السيرة الذاتية.

0 صور من المؤهلات.

0 صورة من الهوية الوطنية.

2. يتم عرض الطلب على مجلس الإدارة.

3. يصدر مجلس الإدارة الموافقة على العضوية.

ب. عن طريق الخدمة الالكترونية عبر موقع المركز الوطني

1. الدخول على خدمة (طلب الانضمام/ تسجيل عضوية جمعية عمومية) ويقوم المتقدم بتعبئة ما يلي

0 رقم ترخيص الجمعية.

0 البيانات الشخصية.

0 تحديد نوع الطلب تسجيل عضوية جمعية عمومية.

2. يقوم المفوض بقبول طلب الانضمام.

3. يصدر مجلس الإدارة الموافقة على العضوية.

ثانياً: شروط العضوية

2-1 يجب أن تتوفر في عضو الجمعية الشروط التالية:

1. ألا يقل عمره عن الخامسة عشرة عاماً.

2. أن يكون كامل الأهلية المعتبرة شرعاً.

3. أن يكون قد سدد الحد الأدنى للاشتراك السنوي.

4. أن يوافق مجلس الإدارة على انضمامه.



5. التعاون مع الجمعية ومنسوبيها لتحقيق أهدافها، وعدم القيام بأي أمر من شأنه أن يلحق ضرراً بالجمعية.
6. الالتزام بقرارات الجمعية العمومية.

ثالثاً: أنواع العضوية عضوية عادية

- يجب على العضو العادي في الجمعية ما يلي:
 - أ. دفع اشتراك سنوي في الجمعية وفق اللائحة
 - ب. التعاون مع الجمعية ومنسوبيها لتحقيق أهدافها
 - ت. عدم القيام بأمر من شأنه أن يلحق ضرراً بالجمعية
 - ث. الالتزام بقرارات الجمعية العمومية
- يحق للعضو العادي في الجمعية ما يلي:
 - أ. حق الحضور والتصويت في الجمعية العمومية
 - ب. تلقي المعلومات الأساسية عن نشاطات الجمعية بشكل دوري
 - ت. الاطلاع على المحاضر والمستندات المالية في مقر الجمعية
 - ث. دعوة الجمعية العمومية للانعقاد لاجتماع غير عادي وفق النص المذكور في اللائحة الأساسية للجمعية.

عضوية داعمة

- يجب على العضو الداعم في الجمعية ما يلي:
 - أ. تبرع العضو للجمعية من حسابه الخاص بمبلغ لا يقل عن (100,000) مئة ألف ريال سعودي غير مقيدة خلال مدة مجلس الإدارة القائم قبل تاريخ بدء الانتخابات التي تليه بعشرة أيام عمل، وفي حال وقوع التبرع بعد هذا التاريخ أو في ظل وجود مجلس إدارة مؤقت فيرحل احتساب هذا التبرع لأول انتخابات تجري بعد تاريخ التبرع
 - ب. التعاون مع الجمعية ومنسوبيها لتحقيق أهدافها
 - ت. عدم القيام بأمر من شأنه أن يلحق ضرراً بالجمعية
 - ث. الالتزام بقرارات الجمعية العمومية

- يحق للعضو الداعم في الجمعية ما يلي:

- أ. حق الحضور والتصويت في الجمعية العمومية على أن يكون للداعم حقوق العضو العادي مضافا إليها الحق في التصويت وفق النص المذكر في اللائحة الأساسية للجمعية
- ب. في حال كان العضو الداعم شخصية اعتبارية فيمثلها في التصويت والحقوق الممثل النظامي الذي يعينه صاحب الصلاحية في الشخصية الاعتبارية وفقا للمادة العاشرة من اللائحة التنفيذية
- ت. تلقي المعلومات الأساسية عن نشاطات الجمعية بشكل دوري
- ث. الاطلاع على المحاضر والمستندات المالية في مقر الجمعية
- ج. دعوة الجمعية العمومية للانعقاد لاجتماع غير عادي وفق النص المذكور في اللائحة الأساسية للجمعية.

رابعاً: فقدان العضوية

4-1 يتم فقدان العضوية في الحالات التالية:

1. الانسحاب من الجمعية، وذلك بناء على طلب خطي يقدمه العضو إلى مجلس الإدارة، ولا يحول ذلك دون حق الجمعية في مطالبته بأي مستحقات عليه أو أموال تكون تحت يديه
2. الوفاة
3. إذا فقد شرطاً من شروط العضوية.
4. إذا تأخر عن أداء الاشتراك عن موقع استحقاقه وفقاً لما ورد في المادة الثانية عشر في اللائحة الأساسية.
5. إذا صدر قرار من الجمعية العمومية بسحب العضوية، وذلك في أي من الحالات الآتية:
 - أ. إذا أقدم العضو على تصرف من شأنه أن يلحق ضرراً مادياً أو أدبياً بالجمعية
 - ب. إذا قام العضو باستغلال عضويته في الجمعية لغرض شخصي

خامساً: إعادة العضوية لمن فقدها

- 5-1 يجوز لمجلس الإدارة إعادة العضوية لمن فقدها بسبب عدم تسديده للاشتراك السنوي في حال أدائه المبلغ المستحق عليه، ولا يجوز للعضو أو لورثته أو لمن فقد عضويته استرداد ما تم دفعه للجمعية من اشتراكات أو تبرعات أو هبات سواء كان ذلك نقدياً أو عينياً ومهما كانت الأسباب.



سادساً: آلية الغاء العضوية

1. تعبئة العضو لاستمارة اعتذار عن عضوية الجمعية العمومية مع ذكر المبررات ان وجدت.
2. عرض الطلب على مجلس إدارة الجمعية.
3. حذف العضوية من سجلات أعضاء الجمعية العمومية في حال اعتماد المجلس الغاء العضوية.
4. ابلاغ العضو المستبعد بانتهاء عضويته.

استمارة اعتذرا عن عضوية الجمعية العمومية

سلمه الله

رئيس مجلس الإدارة

سعادة

وبعد ..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

بيانات العضوية	
	الدرجة
	الاسم
	السجل المدني
	تاريخ بداية العضوية
	نوع العضوية
	التواصل

أفيدكم أنا الموضحة بياناتي أعلاه بعدم رغبتني في الاستمرار في عضوية الجمعية العمومية، بسبب.....

وأتمنى التوفيق والنجاح لكم ولجميع الأعضاء،

التاريخ:

التوقيع:



لاستخدام الجمعية: رئيس مجلس الإدارة:

.....
.....
.....
.....

سابعاً: الاعتماد

7-1 تم اعتماد هذه الاجراءات للجمعية وذلك في اجتماع مجلس الإدارة (رقم الاجتماع)
الموافق (التاريخ)

رئيس مجلس الإدارة

سعود بن عبد العزيز النقيشان





جمعية مرافئ التنمية
لدعم القطاع غير الربحي

الرياض - حي الشفا - شارع عبدالله العامري
مقابل جامع القاسم 

+966501461914  info@murafi.org 
@murafi_altanmia  www.murafi.org 

